



State of Kuwait
Civil Service Commission

دولة الكويت ديوان الخدمة المدنية

Ref. :

الاشارة : ٣/د

١٢ جمادى الآخرة ١٤٢٢ هـ

Date :

التاريخ : ١ سبتمبر ٢٠٠١ م

تعميم رقم (١١) لسنة ٢٠٠١ م

بشأن

أداء اليمين القانونية أثناء التحقيق

لاحظ الديوان قيام بعض الجهات الحكومية وهي بصدد إجراء التحقيق بتحليف الموظف المحال إلى التحقيق اليمين القانونية، ولا تقوم بتحليف الشاهد عند الإدلاء بشهادته لتلك اليمين.

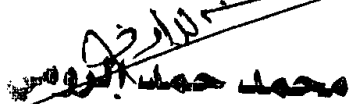
ولما كان ذلك يتعارض مع القواعد العامة في التحقيق ونص المادة (٥٧) من المرسوم الصادر بشأن نظام الخدمة المدنية .

لذا فإن الديوان يوجه نظر الجهات الحكومية إلى الآتي:

١. عدم جواز تحليف الموظف المحال إلى التحقيق اليمين القانونية.

٢. ضرورة أداء الشاهد اليمين القانونية قبل الإدلاء بشهادته.

رئيس الديوان


محمد أحمد الرومي

وكيل ديوان الخدمة المدنية ②